السفاقسي عن ابي عبد الله القسري فهو باطل قال من
قاله فان الروايات في الكتاب منتشرة شايعة
عن جلة معروفين الى المصنف ثم ان ابا عبد الله
بن عتاب وابنه ابا محمد المذكور والحافظ ابا علي
الغساني وغيرهم من ايمة هذا الشان قد اسندوا
الكتاب في فهارسهم وما بينهم شي مما ذكره من
تقدم كلامه من جهل الكتاب وانقطاع الرواية
فيه ولا ذكروا ذلك عن احد انتهى وقال الحافظ
قطب الدين القسطلاني

احاديث الرسول جلا الهموم ◦ وبر المرء من الم الكلوم
فلا تبغي بها ابدا بديلا ◦ وعرف بالصحيح من السقيم
وان الترمذي لمن تصدى ◦ لعلم الشرع منكن عن علوم
عبد احقر انضيرا في المعاني ◦ فاضحى روضة عطر النسيم
فمن جرح وتعديل جواد ◦ ومن علل ومن فقه قويم
ومن اثر ومن اسما قوم ◦ ومن ذكر الكنى لصه فهيم
ومن نسخ ومشتبه الاسامي ◦ ومن فرق ومن جمع لهيم
ومن قول الصحاب وتابعيهم ◦ بحل او بتحريم عميم
ومن نقل الى الفقها بعزي ◦ ومن معنى بذهن مستقيم
ومن طبقات اعصار تقضت ◦ ومن حل لمنفعة عقيم
وكم ما روي حسنا صحيحا ◦ غريبا فارتقاه ذو العلوم
فما في مصنفات الناس قدما ◦ وراق وكان كالعقد النظيم

الطهور

وجا

٦

وجا كانه بدر تلالا ◦ بنير غياهب الجهل العظيم
فما فيه اقتباس من نفيس ◦ بانفاس ودع قول الخصوم
فان الحق ابلج ليس يخفى ◦ طلاوته على الذهن السليم
وفضل العلم يظهر حين ياتي ◦ عن الارواح ما فوق الجسوم
فماوي العلم يرقى للثريا ◦ ويبقى في الثرى اثر الرسوم
وليس العلم ينفع ما حواه ◦ بلا عمل يعين على القدوم
كتاب الترمذي عد كنا ما ◦ بعطر نشره مر النسيم
واسناد له في العصر يعلو ◦ اساوي فيه ذا اسن قديم
فربي الله احمد كل حين ◦ على الالا بلا افضال عميم
وصلى ما الزمان على زهور ◦ بفوح لذكره ارج النسيم

ابواب الطهارة لا تقبل في رواية النسائي
وغيره لا يقبل الله **صلاة بغير طهور** وقال ابن
العربي قرأناه بفتح الطاء وهو بضمها عبارة عن الفعل
وبفتحها عبارة عن الماء وقال في النهاية الطهور بالضم
التطهير وبالفتح الماء الذي يتطهر به وقال سيبويه
الطهور بالضم التطهير وبالفتح الماء الذي يتطهر به
وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا
فعلى هذا يجوز ان يكون الحديث بفتح الطاء وضمها
والمراد بهما التطهير انتهى وضبطه ابن سيد الناس
بضم الطاء لا غير وقال ابن العربي قبول الله للعمل
هو رضاه وثوابه عليه وقال ابن دقيق العيد

Copyright © King Saud University